





أن الأقطار العربية في الخليج وفي مختلف مستويات القيادة والتخطيط واتخاذ القرار وفي شتى موقع وأجهزة التنفيذ وقطاعات العمل الاجتماعي بمؤسساته الرسمية والأهلية قد أولت شؤون الطفولة ورعاية الأطفال اهتماماً كبيراً ومتزايداً.

كما وأن وثيقة المبادئ الأساسية والأهداف العامة للسياسات العمالية والاجتماعية التي أعلنتها وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية في ختام مؤتمرهم التأسيسي في البحرين في مطلع عام ١٩٧٩م قد أكدت ضمن ما أكدت عليه من مبادئ وأهداف على ضرورة الاهتمام بالأسرة والطفولة واعتبارهما ركيزة أساسية ووسيلة هامة من وسائل تحقيق الرخاء والأمن الاجتماعي والتنمية الاجتماعية بمفهومها الشامل المركزة على بناء الإنسان.

ومن هذا المنطلق فقد حظى موضوع رعاية الطفولة وعلى الدوام بأولوية خاصة ضمن اهتمامات مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية ، كما استحوذ على مناقشات المجلس خلال عدة دورات متلاحقة ، حيث انتهت تلك المناقشات إلى مجموعة من النتائج والقرارات الهامة من ضمنها القرار الذي أصدره المجلس في ختام دورته السابعة التي عقدت في البحرين في يناير من عام ١٩٨٥م ، والذي تم بموجبه اعتماد المبادئ العامة للسياسات الاجتماعية الخاصة برعاية الطفولة واعتبارها معالم لسياسة عربية خليجية تتبعها الدول الأعضاء في المجلس وتسعى لتنفيذها كل حسب امكاناتها وظروفها .



لقد عكست كافة الدراسات التي اعدها مكتب المتابعة والمداولات التي دارت في اطار اجتماعات المجلس ايمان الدول العربية الخليجية بأهمية قضايا الطفولة ورعاية شؤونها ، ومن خلال منظور تميز بالعمق واتسم بالشمول لكافة الابعاد والعوامل والمؤثرات التي يجب ان تؤخذ بعين الاعتبار ، كما ترجمت القرارات التي أصدرها المجلس بهذا الشأن روح التفاؤل بمستقبل أطفالنا والتوجه الجاد والمسؤول تجاه هذه الفئة الغالية من الأجيال الصاعدة التي تشكل بكثافتها العددية ما يقارب من نصف سكان المجتمع العربي في الخليج لما تمثله من أمل واعد بالغد المنوش .

فتسأل المولى تعالى أن يكلل جهود الجميع بدوام التوفيق والسداد من أجل مستقبل زاهر للطفولة في الخليج ولكل أطفالنا في الوطن العربي الكبير .

مكتب المتابعة

نيسان / ابريل ١٩٨٧ م

المبادئ العامة
لسياسة عربية خليجية مشتركة
لرعاية الطفولة

المبادئ ، العامة

لشبونة عربية ظهرت شركة لرعاية الطفولة

انطلاقاً من مبادئ الشريعة الإسلامية وتعاليم ديننا الحنيف الذي وضع دستوراً شاملأ لرعاية الطفولة .

والتزاماً بالأسس والأهداف والمبادئ التي تضمنها ميثاق الأمم المتحدة وميثاق جامعة الدول العربية لحقوق الطفل .

واستنارة باستراتيجية العمل الاجتماعي في الوطن العربي التي اعتمدتها الدول الأعضاء في مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب.

فإن مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية يدعو الدول الأعضاء لتبني ما يناسبها من عناصر السياسة الاجتماعية التالية والخاصة بالطفولة .

ان الطاقة والموارد البشرية الضخمة المتمثلة في أطفال وشباب اليوم واعداد هذه الموارد للحياة ، وادخالها في مجرى التنمية تحتل الصدارة في سياسة وخططات التنمية الاجتماعية التي يتم تبنيها .

ثانياً :
ان تنمية هذا الجيل تنمية جسمية وعقلية سليمة ليست مجرد قضية تدعو الى الاهتمام من الناحية الانسانية فحسب أو انها تعتبر مجرد خدمات توفرها الدول لأطفالها ، وإنما هي في الواقع ذات أهمية مرکزية في عملية التنمية برمتها ، فما هي الا عهود قليلة من الزمن حتى يحتل هذا الجيل الصاعد مكان كباره وقادته ويحمل مسؤولية تنمية مجتمعاتنا ودفع عجلة التطور .

* بينما مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية بموجب القرار رقم (٤) الصادر عن الدورة السابعة المنعقدة في المنامة، كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ .



ان أطفال اليوم هم صانعوا الغد ، وان المسئولية تجاه الأجيال الناشئة تتطلب تزويدها بما يلزمها من فعاليات ومهارات من أجل أن يكون هذا الغد غداً أفضل لها ولمجتمع الخليج العربي .

ثالث

ان أهمية مرحلة الطفولة لا تقصر في أثرها المباشر على صحة وسلامة البناء الجسماني للفرد مستقبلاً بما يتتوفر له خلالها من تغذية ورعاية صحية وقائية وعلاجية متكاملة ، ولكنها تشمل توفير كل حاجاته المادية والعاطفية والنفسية والمناخ الصحي النفسي اللازم لتشربه القيم الدينية الروحية الإسلامية وغرس هذه القيم ومواءة رعايتها وتوجيهها الوجهة الصحيحة من منطلق التكامل الاجتماعي .

أربع

ان الطفل ينشأ في أسرة هي نواة المجتمع ، وأساس قوامها التكامل على هدى الدين والأخلاق والمواطنة ، مما يتربت تحمل مسؤولية حمايتها من عوامل الضعف والتفكك وتوفير الرعاية لأفرادها واحاطتها بالضمانات الكافية لحماية حقوقها وتوفير الخدمات التي تعينها على تنشئة أطفالها ، ورفع قدراتها الاجتماعية في بناء الأمة وانتاجيتها ، ولتكون قادرة على ان توفر لأبنائها الدفء والحنان والطمأنينة والاستقرار والأمن الاجتماعي والاقتصادي ، ولهذا تلتزم الدولة بتأكيد وكفالة حق الطفل في الرعاية والتنشئة السليمة وابشاع حاجاته الأساسية وديمقراطية المشاركة دون تمييز بسبب الجنس أو السن أو اللون .

خامس

تأكيد حق الطفل في التعليم والرعاية الصحية والنفسية والتغذية المتكاملة ، وكفالة حقه في الخدمات الاجتماعية والمؤسسية المتكاملة والمتوازية لكل قطاعات الطفولة في الريف والبادية والحضر .

سادس

ثانية :
ان المعاقين أو الأحداث المنحرفين أو المعرضين للانحراف أطفال ومواطنون قبل أن يكونوا معاقين أو أحداثاً لهم من الحقوق ما للطفل العادي ، وعلى الدولة رعايتهم وتنمية مواهبهم ودمجهم في المجتمع وحماية حقوقهم .

ثالثة :
تأكيد وكفالة حماية الطفل من القسوة والنبذ والاذلال أو الاستغلال تتحقق عن طريق التشريع والمراقبة وقوانين العمل والرعاية ، بحيث لا يتولى عملاً أو حرفة في سن مبكرة تضر بصحته أو تعرضه للمخاطر أو تعيق تعليمه ونموه السليم من الناحية البدنية أو العقلية أو النفسية أو الاجتماعية ، وأن تكون له الأولوية في الحصول على الوقاية والاغاثة عند الكوارث الطبيعية أو تلك التي هي من صنع الإنسان .

رابعة :
حيث ان الجانب الاكبر من الصورة التي سيكون عليها المواطن مستقبلاً يتشكل خلال مرحلة الطفولة المبكرة ، فإنه من الضروري والواجب ايلاء أهمية خاصة لمرحلة ما قبل المدرسة عن طريق توفير مختلف البرامج المؤسسية من دور حضانة ورياض وحدائق ونوادي الأطفال في الريف والحضر ، وتدريب الكوادر العاملة فيها ، وانتاج أدوات اللعب والبرامج الثقافية المناسبة لها ، ودعم برامج المرأة التي تستهدف رفع مستواها الثقافي والتربوي باعتبارها المعلم الأول لأبنائهما .

خامس :
ان أحد المقومات الأساسية في تحديد برامج التنمية والرعاية الاجتماعية هي اجراءات الوقاية من الاعاقة الجسمية والعقلية ومن انحراف الأحداث بصوره المختلفة ، ومن التلوث الاجتماعي والأخلاقي الذي عادة ما يصاحب التحضر والثقافات الدخلية الوافدة مع العمالة الأجنبية والافتتاح الاعلامي على العالم الخارجي .



١٣- ثالث عشر :

ان الأخذ بمبدأ التكامل والشمول عنصر أساسى في تخطيط برامج الطفولة التي تدخل في اختصاص العديد من القطاعات الحكومية والأهلية ، مما يبرز ويفيد على ضرورة التنسيق بين هذه الأجهزة من خلال مجلس أو لجنة عليا للطفولة والأسرة .

١٤- ثالث عشر :

ان البحوث الميدانية ودراسات المسح الاجتماعي وتوثيق المعلومات والاحصاءات والبيانات الوصفية والكمية عن اوضاع ومشكلات واحتياجات الطفولة تكون جميماً الاسس السليمة الالازمة لتخطيط وتنفيذ وتقديم برامج الطفولة وتكون احدى المسؤوليات الرئيسية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية .

١٥- ثالث عشر :

ان المواطن الخليجي المؤهل المدرب هو خير من يمكن الاعتماد عليه في تخطيط وتنفيذ مشروعات الطفولة ، وعلى هذا تصبح عملية اعداد وتدريب الكوادر الوطنية لتحمل مسؤولياتها في العمل الاجتماعي أولوية لها الاعتبار الأول في سياسة الوزارة .

١٦- الرابع عشر :

ان تطوير الادارة والأجهزة التنظيمية والمؤسسية وتحديثها المستمر عنصر أساسى من عناصر نجاح العمل الاجتماعي وعلى هذا تصبح برامج تدريب الكوادر القيادية المسئولة عنها على مستوى الوزارة المركزية والمؤسسات الميدانية احدى المعوقات الأساسية في خطة وأنشطة الوزارة .

ثالثة: عناصر النشاط الأهلي والمشاركة الشعبية والجهود الذاتية
أساسية مسؤولة عن المساهمة في تنمية الموارد البشرية الصغيرة ، ولهذا
فإن تشجيعها ودعمها المادي والبصري واعداد وتدريب قياداتها يعتبر
أحد العناصر الأساسية في سياسة الوزارة .

ان التوعية الاجتماعية للأباء والأمهات والجمهور في كل ما يتعلق ببرامج تنشئة الطفل وحمايته ووقايتها من الحوادث والاعاقة والانحراف وتنمية مواهبه وقدراته ، تلعب دوراً أساسياً في نجاح العمل الاجتماعي يتوجب أن تدعمه الوزارة عن طريق برامجها والجهد المشترك مع أجهزة الاعلام ومؤسسات المجتمع .

الباب العاشر: ان ضمان حقوق الطفل والالتزام بسياسة الطفولة في الدولة يتحقق بوجود اطار تشريعي قانوني يشمل اقرار الحماية الدستورية ل تلك الحقوق وتعديل وتدعم واصدار القوانين العامة لحماية ورعاية الطفل والاسرة والتشريعات التي تقر الوضعية القانونية لها ، وتضمن تنفيذ الشريعة الاسلامية بما تستهدفه مضامينها معنى وروحها في كل ما يتعلق بالزواج أو الطلاق وتعدد الزوجات وكفالة الطفل ، واصدار القوانين العامة بالأحداث والمعاقين ومجهولي الأبوين والمعرضين للانحراف .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مكتب المتابعة

مكتب المتابعة - مطبوعات وثائقية (٣)